A

WIPO/IP/DIPL/SAA/07/7
الأصل : بالعربية
التاريخ : -/٣/٢٠٠٧

الجمهورية اليمنية

المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

حلقة الويبو الوطنية التدريبية
حول الملكية الفكرية لفائدة الدبلوماسيين

تنظمها
المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)

بالتعاون مع
وزارة الخارجية

صنعاء، ٢٠ و٢١ مارس/آذار ٢٠٠٧

دور المجلس الاتحادي للمصنفات الأدبية والفنية في حماية حق المؤلف*

السيد هشام علي بن علي
وكيل الوزارة للشؤون الثقافية
وزارة الثقافة، صنعاء

* الآراء في هذه الوثيقة هي آراء الكاتب وليست بالضرورة آراء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الوايبو) أو دول أعضائها

(١)

تحظى موضوعات الملكية الفكرية باهتمام متزايد في بلادنا , خاصة في السنوات الأخيرة , وأسباب هذا الاهتمام متعددة . فعلى المستوى الوطني , بدأ التركيز على حماية الحقوق الفكرية والإبداعية لا سيما بعد أن أصبح مفهوم " ثروة الأمم " لا يقتصر على ما جاء في كتاب " أدم سميث الشهير " الذي يحمل نفس الاسم , إذ توسع هذا المفهوم وتجاوز رأس المال أو ملكية الأرض أو القوى العاملة وغيرها من العوامل , وأصبح مفهوم رأس المال الفكري واحداً من أهم مكونات ثروة الأمم المعاصرة. كما أصبح فائض القيمة ناتجاً عن المنجزات المعرفية والتقنية الأمر الذي دفع الى الحديث عن اقتصاديات المعرفة والسلع الثقافية أو السوق الثقافية . وغير ذلك من المصطلحات التي راجت مع العولمة واستطالاتها الثقافية .

وفي تراثنا الثقافي برزت قضايا الملكية الفكرية , ممثلة في حماية الحق المعنوي للمؤلف , وهو ما نجده في مبحث " السرقات الأدبية " الذي شاع كثيراً في النقد العربي القديم والفت فيه العديد من الكتب كما نجد في رواية الشعر الجاهلي وبعد ذلك تدوينه , حرصاً مبكراً على حق المؤلف في نسبة شعر إليه , ونشير هنا الى أن تدوين الشعر الجاهلي وانتقاله من الشفاهة الى الكتابة قد تم بعد أكثر من قرنين من الزمان على نهاية العصر الجاهلي وظهور الإسلام .

وفي النقوش والآثار اليمنية القديمة , نلاحظ اسم كاتب النص يظهر في الأثر سواء كان نقشاً أو تمثالاً أو قرباناً يقدمه أحد الأشخاص للآلهة ,يحرص كاتب النص الذي حفر النقش أو رسم أو نحت التمثال على ذكر اسمه في ذيل النص كأنه يمهره بتوقيعه مثبتاً ملكيته الفكرية الى جانب أسماء الأشخاص الذين قدموا ذلك القربان .

بديهي أن الملكية الفكرية لم تكن تخطر في بال أحد في ذلك الزمان , لكننا نستطيع أن نستشف من هذا الحرص على كتابة اسم الكاتب السبئي الى جانب أسماء الآلهة والاقيال والملوك , نوعاً من التفكير المبكر في مسألة حق المؤلف وضرورة ذكر اسمه الى جانب الأسماء الأخرى للملوك والآلهة, باعتباره صانعاً ومصوراً وكاتباً .

(٢)

برز في أواخر القرن الماضي الاهتمام بحماية الملكية الفكرية في اليمن , وقد صدر القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٩٤م بشأن الحق الفكري . وحددت المادة الأولى من القانون

أهدافه حيث يهدف الى حماية حق المؤلف والمكتشف والمخترع لضمان حرية الخلق ونمـــاء التقــدم التكنيكي وتنظيم انتفاع كل منهم بأعمال وحماية مصالح المجتمع في الإفادة من ثمرات الابادع الأدبي والعلمي والفني .

ونلاحظ أن قانون الحق الفكري هدف الى غايتين :
١- حماية الحق الفكري .
٢- إسهام هذه الحماية في تحقيق تنمية المجتمع الاقتصادية والتقنية .

وقد اشتمل هذا القانون على قسمين ؛ حق المؤلف واعتبر وزارة الثقافة هي الجهة المسئولة عن تحقيق ومتابعة هذا الحق .
بينما يتعلق القسم الثاني بالملكية الصناعية والعلامات التجارية , وخول وزارة الصناعة والتجارة مسؤلية تنفيذه .

وقد كانت قضايا الملكية الفكرية في اليمن موزعة على نحو بسيط وغير مكتمل في التشريعات المختلفة , قبل صدور هذا القانون , ففي قوانين النشر في مستعمرة عدن فـــي الأربعينيـــات , وردت بعض المواد الخاصة بحق المؤلف , وقد ألغيت هذه التشريعات بعد تحقيق الاستقلال . وتضمن القانون المدني للشطر الجنوبي في الكتاب الرابع , مواد خاصة بحقوق المؤلف .
كما تضمن القانون رقم (٤٥) لسنة ١٩٧٦م الصادر في صنعاء , مواد خاصة بالعلامات والأســماء التجارية .

وبعد صدور قانون الملكية الفكرية في ١٩٩٤م بدأت قضايا حق المؤلف تكتسب بعداً جدياً مــن حيث الاهتمام والمتابعة والإنفاذ . وقد قامت وزارة الثقافة في الأعوام الثلاثة الأولـــى بجهــد ثقــافي وإعلامي للتعريف بالقانون و بمفهوم حق المؤلف , واليات التسجيل وغيرها . وقــد اســتهدف هــذا البرنامج أصحاب الشأن خاصة في مجال الإنتاج الفني , مثل الفنانين والملحنين والموسيقيين إضـــافة الى المنتجين الفنيين .

وكانت أول الصعوبات التي واجهتنا في تطبيق القانون , إضافة الى عدم استيعاب وفهم مسألة الحق الفكري , لدى كثير من المنتجين , موضوع يتعلق بالعقود القديمة , والأعمال قيد الإنتاج , وفقــاً لعقود سبقت القانون وقد منحنا فرصاً زمنية لتصفية تلك الأعمال وفقاً للعقود القديمة , ولكننا مازلنـــا نواجه هذه المشكلة حتى اليوم .

ومن خلال التجربة , تبين لنا في الوزارة . أن إنناذ قانون الحق الفكري , يحتاج الـــى تعـــاون جهات أخرى , أجهزة الأمن والقضاء والنيابة والجمارك , وقد بدأنا التخاطب مع هذه الجهات وظهرت الحاجة الماسة الى تحقيق مشاركة فعلية معهم , وكانت المهمة الأولى خلق ثقافة خاصة بحقوق الملكية الفكرية الى جانب التعريف بالقانون .

وفي هذا السياق, قامت الوزارة بطلب الدعم من المنظمة العالمية للملكية الفكرية , لتحقيق هذه المهمة. استجابت المنظمة لطلبنا , وأقيمت ندوتان في العامين ١٩٩٨م, ١٩٩٩م , الأولى خاصـــة بـــالتعريف بقانون الحق الفكري وإنفاذه , وقد استهدفت العاملين في الإدارات المعنية بالمكية الفكريـــة بـــالوزارة إضافة الى القضاة وممثلي النيابة والمسئولين في وزارة العدل وبعض أساتذة القانون بجامعة صـــنعاء وكان الموضوع الرئيسي في الندوة الثانية هو التعريف بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة و وشـــارك فيه إضافة الى المذكورين سابقاً ممثلين عن مؤسسة الإذاعة والتلفزيون ونقابـــة الفنـــانين والمنتجـــين اليمنيين .

ومن أجل تحسين الأداء في مجال حقوق المؤلف , أصدر وزير الثقافة والسياحة قراراً بإنشـــاء إدارة الملكية الفكرية لتكون إدارة مختصة بهذا الموضوع , وبحيث تشكل نواة للإدارة العامة للملكيـــة الفكرية, وتتبع هذه الإدارة , الإدارة العامة للمصنفات . وفي عام ٢٠٠١م أنشـــئ قطـــاع المصـــنفات والملكية الفكرية كأحد القطاعات المتخصصة في وزارة الثقافة , يرأسه وكيل وزارة , وكان متوقعـــاً أن تنشأ إدارة عامة للملكية الفكرية في إطار هذا القطاع , ولكن ذلك لم يتم وهو ينعكس سلباً ويؤثر في مجمل العمل الخاص بحماية الملكية الفكرية , حيث ان قوام إدارة الملكية الفكرية لا يفي بالاحتياجـــات المطلوبة , سواء من حيث القوة العاملة او التجهيزات التقنية أو التدريب والتأهيل .

دعمت منظمة الويبو الوزارة بعدد بسيط من الأجهزة , كما وفرت بعض الدورات التدريبية في تونس والجزائر لعدد من العاملين في الإدارة .

إلا أن برامج الدعم هذه توقفت منذ نحو سبع سنوات , وتأمل استئنافها وزيادتها .

(٤)

تحددت خطة عمل وزارة الثقافة لحماية الملكية الفكرية , بعد صـــدور القـــانون , فـــي ثلاثـــة اتجاهات:

الأول: العمل على معالجة الأوضاع المخالفة لقانون الملكية الفكرية وضبطها واتخاذ الإجراءات القانونية ضدها .

الثاني: اتجاه وقائي يعمل على تفادي وقوع المخالفات , والانتهاكات لقانون الحق الفكري , ووقف أعمال القرصنة والتزوير . وقد تضمن قانون المصنفات الفنية عدداً من المواد التي تنظم العمل في مجال الإنتاج الفني كما تنظم العلاقة بين المنتج والفنانين , اضافة الى ذلك أعدت الإدارة المختصة عقداً نموذجياً يتم العمل به في عقود الانتاج الفني كما يشترط تقديم تنازلات مكتوبة من الملحن والمؤلف لاتمام عملية التصريح بالعمل الفني .

الثالث : اتجاه تثقيفي واعلامي يسعى لتنمية الوعي بحقوق المؤلف وينبه لمخاطر القرصنة والنسخ للاعمال الفنية ويحاول خلق وعي مجتمعي مناهض لهذه الاعمال باعتبارها منافية لأخلاقنا وتقاليدنا . وتقوم الوزارة في ٢٦ ابريل من كل عام بالاحتفال باليوم العالمي للملكية الفكرية , حيث تنظم ندوات أو معارض صور , حول قضايا حق المؤلف وعمليات النشر والتأليف , حيث يصادف أيضا الاحتفال باليوم العالمي للكتاب في ٢٣ ابريل من كل عام .

ومن خلال التجربة العملية واجهتنا الكثير من الصعوبات في إجراءات حماية الملكية الفكرية منها ضعف القوة العاملة في هذا المجال , سواء من حيث الكفاءة أو العدد , أو من حيث غياب الصفة القانونية للمفتشين والعاملين , مثل صفة الضبط القضائي , وعدم وجود وحدة قضائية مختصة بجرائم الملكية الفكرية نتجت عن دخول التقنيات وبرامج الكمبيوتر الى السوق اليمنية وظهور أشكال جديدة للقرصنة , سواء من الفضائيات أو من شبكة الانترنت ومثل هذه القضايا لم يتضمنها قانون الحق الفكري لعام ١٩٩٤م الذي ينتمي من حيث الإعداد الى مرحلة الثمانينات . ولذلك ظهرت الحاجة الى تجديد قانون الحق الفكري , وشكلت لجنة لهذه المهمة , ووجدنا في هذه اللجنة أن من الأفضل , وضع قانون جديد لحق المؤلف تتولى تنفيذه وزارة الثقافة , وفي المقابل يتم وضع قانون أخر للملكية الصناعية والعلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية , من قبل الأخوة في وزارة الصناعة والتجارة .

وقد استعانت الوزارة بالمنظمة العالمية (ويبو) للمساعدة في وضع قانون حق المؤلف وكلفت المنظمة خبيراً لهذه المهمة , عمل مع اللجنة على انجاز القانون الجديد . وتقوم الوزارة باستكمال الإجراءات لإحالته الى مجلس النواب ونتوقع صدور القانون في هذا العام .

واستكمالاً لقانون حق المؤلف في منظوره الدولي , بدأ التفكير في الانضمام الى اتفاقية بـــرن , وقد بدأنا إجراءات الانضمام وهي ألان قيد الدرس في مجلس النواب .

كذلك تشارك الوزارة في الجهود العربية لوضع قانون عربي موحد لحقوق المؤلف , كما تشارك في المنتديات العربية والدولية حول الموضوع وننوه الى أهمية العمل العربي المشترك في هذا المجال , وقد ناقشنا هذا الموضوع مع الأخوة في لجنة الإعلام والثقافة بمجلـــس النـــواب , وعلـــى وجـــه الخصوص رئيس اللجنة و وهو عضو في البرلمان العربي وطلبنا منه تفعيل الجهود العربية في هـــذا المجال من خلال موقعه في البرلمان العربي .

(٥)

تقدمت اليمن في ٢٠٠١م بطلب الانضمام الى المنظمة العالمية للملكية الفكرية , وبدأت العمـــل من أجل تحقيق المتطلبات الخاصة بالانضمام . تشكلت اللجنة الوطنية للتفاوض من أجل الانضمام الى منظمة التجارة بقرار من رئيس مجلس الوزارة , كما شكلت لجان أخري مثل اللجنة العليا للسياسات , ويرأس الاخ وزير الصناعة والتجارة اللجنة الوطنية للانضمام , وتضـــم ١٨ عضـــواً مـــن وكـــلاء الوزارات ذات العلاقة ووزارة الثقافة عضو في هذه اللجنة . وقد شكل وزير التجـــارة ثـــلاث لجـــان رئيسية , متفرعة من اللجنة الوطنية , ومن هذه اللجان لجنة الملكية الفكريـــة برئاســـة وكيـــل وزارة الثقافة, وكان من مهام اللجنة وضع تقرير عن قضايا الملكية الفكرية , يكون جزء من المذكرة العامـــة التي تقدمت بها اليمن للانضمام الى منظمة التجارة , والإجابة على الأســـئلة التـــي تقـــدمها الـــدول الأعضاء بعد ذلك . ومن بين مهام اللجنة مراجعة قانون الحق الفكري والعمل علـــى مواءمتـــه مـــع اتفاقية: تريبس " (اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة). التي تتضمن حماية مؤسسة للحق الفكري تفوق ما ورد في اتفاقيتي برن وباريس تشمل حماية البرمجيات والبيانات.

ومن أجل استيعاب اتفاقية تريبس طلبت الوزارة بالمشاركة مع وزارة التجارة , مـــن منظمـــة الويبو إقامة ندوة حول حقوق الملكية الفكرية وفقاً لاتفاقية تريبس , والتعديلات القانونية اللازمة وفـــي هذه الندوة قام خبراء من المنظمة بشرح اتفاقية " تريبس " ومتطلباتها التشريعية , إضافة الى تحديـــد الاحتياجات اللازمة للانضمام الى تريبس , وأهم ميزة لهذه الاتفاقية هو طابعها ألالتزامي الذي يـــنجم عن الإخلال ببنودها والمحاسبة والمتابعة .

ويمكن أن نلخص الإجراءات التي قامت بها وزارة الثقافة للإعداد للانضمام الى اتفاقية "تريبس" في ما يلي :

١- إعداد قانون جديد لحق المؤلف والحقوق المجاورة وتجري عملية استكمال اعتماده وإصداره.
٢- استكمال إجراءات الانضمام الى اتفاقية برن .
٣- وضع برنامج للتأهيل والتدريب لهيئة العاملين في مجال الملكية الفكرية يشمل دورات داخلية وخارجية وقد طلبنا من منظمة الويبو المساعدة في تنفيذه . واشتمل البرنامج زيارات تدريبية للدول المتقدمة في مجال حماية الملكية الفكرية وكذلك دورات في أكاديمية الملكية الفكرية للمسئولين القياديين في قطاع الملكية الفكرية .
٤- تحديد الاحتياجات اللوجستية لتنفيذ حماية الملكية الفكرية , وقد تقدمنا بأكثر من طلب الى المنظمة التي وافتنا ببعض الأجهزة , إلا أننا نأمل النظر بالاحتياجات بشكل متكامل بحيث تتمكن من إنشاء وحدة متكاملة للحماية .
٥- وفرت المنظمة للوزارة شبكة الكترونية wipo net لربط مكتب الملكية الفكرية بالمنظمة , ولكن لم نستطع استكمال ربط الشبكة حتى اليوم .
٦- وفرت المنظمة أربعة أجهزة كمبيوتر لوضع شبكة داخلية لتسجيل الأعمال المشمولة بالحقوق ونأمل استكمال هذه الشبكة بربطها بمكاتب الثقافة بالمحافظات .

(٦)

بعد صدور قانون الإدارة المحلية وتشكيل المجالس المحلية في المحافظات والمديريات بعد انتخابات المجالس في ٢٠٠٣م قامت الحكومة بتفويض كثير من مهماتها المركزية للمحافظين والمجالس المحلية .

فرض هذا الوضع الجديد عدداً من التحديات والمشكلات على حقل الحقوق الفكرية وحمايتها ومتابعتها. وحيث ان قانون الإدارة المحلية لم يتعرض للعلاقة بين السلطات المركزية والمحلية . ولم يستوعب بصورة كافية القوانين النافذة , التي ربما تتعارض معه , فأن قضايا الملكية الفكرية تعرضت لمثل هذا التداخل , ولم نصل بعد الى تحديد العلاقة بين الوزارة والمحافظات والمديريات , بشأن تنفيذ وحماية الملكية الفكرية . واستناداً الى قرار رئيس مجلس الوزراء الذي حدد الرسوم المالية وجبايتها بموجب قانون الادارة المحلية , أو استئناساً الى هذا القرار الذي حدد ما هو محلي وما هو مركزي , أصدر وزير الثقافة منشوراً يحدد اختصاصات مكاتب الثقافة في المحافظات ويفوضها في هذه الاختصاصات , وبموجب هذا المنشور , بقيت قضايا التسجيل والتصريح بانتاج المصنفات الفنية والأدبية من اختصاص الوزارة و وذلك حتى يمكن متابعة الحقوق الفكرية وتقوم الوزارة بإصدار تعاميم دورية تشمل الأعمال الفنية المصرحة , كما تصدر منشورات خاصة بحماية حقوق المصنفات الفنية الخارجية . وعلى الرغم من هذه الإجراءات التي احتفظت بمركزية العمل في حماية الحقوق الفكرية إننا نلاحظ أن هنالك ثغرات في عملنا , وهو ما يدعونا لمزيد من البحث والدراسة لهذه

القضية , وتأمل المساعدة من منظمة الوايبو كما نأمل توفير فرص للإفادة من تجـــارب دول أخـــرى مماثلة لتجربتنا .

(٧)

ينبغي أن نشير في خاتمة هذا العرض الى الجهود التي تقوم بهـــا وزارة الثقافـــة والســـلطات الأخرى ذات العلاقة , لحماية الحق الفكري , على الرغم من الصعوبات التي تواجهها , إلا إننا نحتاج في المقابل أن نضع بعض الملاحظات التي نعتبرها أساسية من أجل تحقيق حماية فاعلة وحقيقية .

١- إن حماية الحقوق الفكرية والاهتمام بها مسألة أساسية للنهضة الفكرية ولتنمية المجتمع وهـــي تستند الى مبادئ واخلاق مجتمعنا وحضارتنا . غير إننا نلاحظ أن هذه القضية أصبحت تكتسب فـــي السنوات الأخيرة مع اكتساح العولمة لمجتمعنا , صفة أخرى أحادية البعد , وأصبحت شركات الإنتاج ومؤسسات البرمجيات العالمية والدول التي تمثلها تفرض شروطاً وقيوداً على البلدان الأخرى استناداً الى قوانين الملكية الفكرية او الى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بها . وأصبحت بلداننا المتأخرة مطالبـــة بالحماية فقط أي أننا نتحول الى شرطة حراسة لهذه الحقوق . بالمقابل لا تقدم المؤسسات والشركات المنتجة أية تسهيلات , بل إنها تبالغ في فرض قيودها , ولا شك أن موضوع الحق الفكري ينبغي أن يقوم على أساس شراكة فعلية , ووان يستند على مبادئ الحوار والاتفاق والعدالة ,

٢- وعلى المستوى الوطني , يمكن أن تكون الشراكة بين القطاع الخاص والحكومة فـــي مجـــال حماية الحق الفكري أمراً مطلوباً كذلك ينبغي أن يقوم القطاع الخاص المتمثل في المؤسسات الإنتاجية والبرمجية , تسهيلات مناسبة تسهم في الحفاظ على الحق الفكري ومنع النسخ والقرصنة بحيث يـــتم تقديم هذه المواد بأسعار تتناسب مع القدرة المالية للمواطن .

٣- مشاركة مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في العمل من أجل حماية الملكية الفكرية وتحقيق وعي مجتمعي بأهميتها .

٤- وضع قوانين حماية الملكية الفكرية واتفاقياتها ومشكلاتها ضمن المناهج الدراسية فـــي كليـــات الحقوق والمعاهد المتخصصة والتعريف بالحقوق الفكرية ومبادئها في منهج الدراسة القانونية .

٥- تضمين قضايا الملكية الفكرية وحمايتها في اتفاقيات التعاون الثقافي والعلمي بين بلادنا والبلدان الأخرى .

٦- الاهتمام بقضايا الملكية الفكرية ومتابعة الشكاوي المتعلقة بها من قبل البعثات الدبلوماسية.

[نهاية الوثيقة]